

2711 - حكم الأضحية عن الميت - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ كثير من الناس يهتموا بالاضحية عن الميت سواء كان هناك وصية ام لم يكن. توجيهكم واذكر النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي عليه. ضحى عنه اهل بيته ولم يفرق بين الحي والميت. فدل ذلك على انه اذا ضحى يكون تكون الضحية عنه -

00:00:00

وانا في بيته يتلو فيهم ابوه الميت او امه الميتبة او زوجته او اولاده يذكروا في ذلك لانه ذبحها عن اهله ال بيتها وجاء في حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل سأله -

00:00:20

وقال اني ذبحت عن ولدي فاقرره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسأله هل ولده حي او ميت؟ فدل ذلك على انه اذا ذبح عن بعض امواته وضحى عن بعض امواته قال فذلك لا بأس به. بل هو امر مشروع لما فيه من الصدقة والاحسان. طيب -

00:00:40

الى الله بالنحر والاحسان للميت بالصدقة والاحسان الى الناس باللحوم بالفقراء والمحاويج والهدية الى اصدقائه واقاربه وجيرانه لكنها عن الحي اخذ. نعم. الحي اكد. نعم. فالسنة ان لا يدع الضحية عنه -

00:01:00

ضحى عن اهل بيته فهو افضل. وان ضحى عن امواته فحسن ولا بأس كله طيب. اما ان كان انكر الله ميت فلا وجه له الانكار الذي يفعله بعض الناس على الميت لا لا وجه له. اذا ظحى الميت قربة وطاعة وخير عظيم. نعم. بارك الله فيكم -

00:01:20